قرار رئيس مجلس الوزراء
رقم ٣١٨٥ لسنة ٢٠١٦

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٧٣ بشأن الموازنة العامة للدولة ؛

وعلى قرار وزير شئون مجلس الوزراء ووزير الدولة للتنمية الإدارية رقم ١ لسنة ١٩٩٢ فى شأن إنشاء مركز المعلومات واتخاذ القرار برئاسة مجلس الوزراء ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٩٢٥ لسنة ٢٠١٥ بتشكيل لجنة للطوارئ والأزمات ؛

وعلى اللائحة المالية للموازنة والحسابات ؛

قـــــرر :

(المـادة الأولى)

تُشكل لجنة قومية لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بمجلس الوزراء من السادة :

رئيس مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار برئاسة مجلس الوزراء .

رئيس مركز إدارة الأزمات بالقوات المسلحة .

ممثلين عن جميع الوزارات والمحافظات .

ممثلين لكل من : جهاز المخابرات العامة ، هيئة الرقابة الإدارية ، هيئة قناة السويس ، الهيئة العامة للاستعلامات ، اتحاد الإذاعة والتليفزيون ، هيئة الرقابة النووية والإشعاعية ، الجهاز المركزى للتعبئة العامة والإحصاء ، المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ، المجلس القومى لشئون الإعاقة .

رئيس اللجنة التنسيقية لإدارة الأزمات والكوارث .

رئيس اللجنة الاستشارية للحد من مخاطر الأزمات والكوارث .

ممثل عن كل من : الاتحاد العام للجمعيات الأهلية ، الهلال الأحمر المصرى ، الاتحاد المصرى للتأمين (طبقًا للحاجة) .

وللجنة أن تستعين بمن ترى لزوم الاستعانة به لإنجاز مهامها ، ويتولى رئيس مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار رئاسة اللجنة ، وتعقد اللجنة اجتماعًا دوريًا بواقع مرتين سنويًا وبدعوة من رئيس اللجنة ، ويجوز لرئيس اللجنة دعوة اللجنة أو بعض أعضائها لاجتماع غير عادى ، على أن تتضمن الدعوة أعضاء اللجنة التنسيقية المشار إليها فى المادة الخامسة .

(المادة الثانية)

يتولى إدارة الأزمة أو الكارثة محافظ الإقليم داخل النطاق الجغرافى للمحافظة ، كما يتولى إدارة الأزمة أو الكارثة النوعية الوزير المختص ، وذلك بالتنسيق مع رئيس اللجنة وطبقًا للخطط المتفق عليها ، وفى حالة اتساع نطاق التأثير وتعدد الاختصاص تشكل مجموعة عمل بقرار من رئيس مجلس الوزراء .

(المادة الثالثة)

تهدف اللجنة القومية لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر إلى ما يأتى :

١ - بناء وتطوير منظومة وطنية لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر ترتكز على إطار مؤسسى متكامل وصولاً إلى إنشاء كيان قومى متخصص فى هذا الشأن .

٢ - الإدماج الفعال لاعتبارات الحد من مخاطر الكوارث فى سياسات التنمية المستدامة على جميع المستويات الوطنية والمحلية .

٣ - دعم التعاون والتنسيق بين كافة الوزارات والمحافظات والهيئات المعنية بإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر فى إطار متطلبات الاستراتيجية الدولية للحد من أخطار الكوارث ، وإطار عمل (سينداى) للحد من مخاطر الكوارث .

٤ - تنمية ورفع الوعى المجتمعى وبناء ثقافة سليمة للتعامل مع الأزمات والكوارث والحد من المخاطر .

٥ - تحقيق الاستجابة الفورية والفعالة لمواجهة واحتواء مخاطر الأزمات والكوارث ، والحد من الخسائر والآثار السلبية الناجمة ، وتطوير إتمام التعافى وإعادة البناء على نحو أفضل .

(المـادة الرابعة)

تختص اللجنة بتفعيل الإطار المؤسسى الوطنى الذى يتمشى مع متطلبات الاستراتيجية الدولية للحد من أخطار الكوارث ولها على الأخص ما يأتى :

١ - إعـداد السياسات وأطـر العمل الوطنية المعنية بإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر على المستوى الوطنى .

٢ - تطوير آليات إدماج الحد من الأخطار المرتبطة بتقلب المناخ حاليًا ، وتغيره مستقبلاً فى برنامج وخطط الحد من خطر الكوارث ، والتكيف مع تغير المناخ ، وضمان مراعاة إدارة المخاطر المرتبطة بالكوارث الطبيعية فى هذه البرامج والخطط .

٣ - إعداد الخطط والبرامج اللازمة لدعم قدرة المحافظات والمحليات فى رفع قدراتها الذاتية لمواجهة الأزمات والكوارث المختلفة .

٤ - مراجعة خطط وبرامج الوزارات والمحافظات والهيئات المعنية فى إعداد خطط الاستجابة والتصدى للأزمات والكوارث ، وتقديم المساعدة والمشورة فى هذا الشأن .

٥ - إعداد الإطار العام للخطة القومية للتدريب فى مجال إدارة الأزمات والكوارث ، ومراجعة وتقييم خطط التدريب لدى الوزارات والمحافظات فى مجال إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر .

٦ - متابعة تنفيذ خطط الاستجابة لمواجهة الأزمات والكوارث فى الجهات المعنية ، ومتابعة وتقييم تطورات الموقف أولاً بأول ، وتوفير الدعم المطلوب لإدارة الأزمة أو الكارثة بكفاءة وفاعلية .

٧ - تنفيذ مهام وواجبات المنتدى الوطنى للحد من أخطار الكوارث وفقًا لأولويات إطار عمل (هيوجو) وإطار عمل (سينداى) للحد من مخاطر الكوارث .

٨ - تنمية العلاقات مع الهيئات والمنظمات الدولية والإقليمية المعنية بإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر ، وكذلك أعمال الإغاثة ، والنظر وإبداء الرأى حول الانضمام أو الموافقة أو التصديق على الاتفاقيات الدولية أو الإقليمية المتعلقة بالحد من الكوارث وإدارتها .

(المـادة الخامسة)

تُشكل لجنة تنسيقية لإدارة الأزمات والكوارث برئاسة رئيس قطاع إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار برئاسة مجلس الوزراء ، وتضم فى عضويتها ممثلى وزارات (الدفاع - الداخلية - الخارجية) ، جهاز المخابرات العامة وتختص بمتابعة وتسيير أعمال اللجنة القومية لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر ومناقشة واعتماد جدول أعمالها وللجنة أن تدعو من تراه لحضور اجتماعاتها .

(المـادة السادسة)

تُشكل لجنة علمية استشارية للحد من مخاطر الأزمات والكوارث برئاسة رئيس قطاع إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر وتضم فى عضويتهـا - طبقًا للاحتيـاج ولمدد زمنية محددة - نخبة من الخبراء والمتخصصين فى مجالات المعرفة المختلفة المتعلقة بالحد من مخاطر الأزمات والكوارث ويصدر بتشكيلها قرار من رئيس اللجنة القومية لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بناءً على عرض من الأمانة الفنية للجنة القومية واستطلاع رأى اللجنة التنسيقية لإدارة الأزمات والكوارث ، وتختص بتقديم الدعم العلمى والفنى للجنة القومية واقتراح وتطوير سياسات واستراتيجيات وخطط الحد من مخاطر الأزمات والكوارث .

(المـادة السابعة)

يقوم مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار برئاسة مجلس الوزراء بدعم اللجنة القومية من خلال تنفيذ المهام التالية :

تطوير آليات الرصد والإنذار المبكر فى مجال إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر .

إعداد برنامج قومى لتنظيم حملات لرفع الوعى المجتمعى والثقافى فى مجال إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر .

إنشاء قاعدة بيانات وطنية متكاملة فى مجال إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر .

(المـادة الثامنة)

يتولى قطاع إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار بمجلس الوزراء مهام الأمانة الفنية لكل من :

اللجنة القومية لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر .

اللجنة التنسيقية لإدارة الأزمات والكوارث .

اللجنة الاستشارية للحد من مخاطر الأزمات والكوارث .

(المـادة التاسعة)

تلتزم جميع الوزارات والمحافظات والجهات والهيئات المعنية بموافاة الأمانة الفنية للجنة القومية لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر باسم ممثلها لعضوية اللجنة القومية وتقديم ما يطلب من بيانات وتنفيذ ومتابعة ما يوضع من خطط وبرامج لمواجهة الأزمات والكوارث والحد من مخاطرها .

(المـادة العاشرة)

١ - تلتزم كل محافظة بإنشاء مركز لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر ضمن الهيكل التنظيمى للمحافظة ويتبع هذا المركز المحافظ مباشرة من الناحية الإدارية ، ويتبع فنيًا قطاع إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار برئاسة مجلس الوزراء .

٢ - تلتزم مراكز إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر بالمحافظات بالمعايير التى يحددها قطاع إدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر .

٣ - تلتزم جميع المحافظات بإعداد خطة سنوية للتدريبات الميدانية على الكوارث المحتملة بها والعرض على الأمانة الفنية للجنة القومية وإقرارها من جانب اللجنة التنسيقية لإدارة الأزمات والكوارث أولاً وعقب استطلاع رأى الجهات الأمنية المعنية قبل إجراء التدريبات .

(المـادة الحادية عشرة)

تلتزم جميـع الـوزارات والمحافظـات والهيئـات الحكوميـة والمؤسسـات العامـة - عدا وزارة الدفاع - بتقديم خططها التفصيلية فى مجال إدارة الأزمـات والكوارث والحد من المخاطر والتدابير المقترح اتباعها بما فى ذلك أنظمة الإنذار المبكر لمواجهة أى كارثة أو أزمة وأى تعديلات تطرأ عليها وذلك إلى الأمانة الفنية للجنة القومية لإدارة الأزمات والكوارث والحد من المخاطر لعرضها على اللجنة القومية وإقرارها .

(المـادة الثانية عشرة)

تصدر اللجنة القومية قراراتها بتحديد مستويات وآليات منظومة تنسيق أعمال إدارة الأزمة أو الكارثة فى مراحلها الثلاث (قبل - أثناء - بعد) وتشكيل وسُبل استدعاء ومكان انعقاد مجموعة إدارة الأزمـة أو الكارثـة وكيفيـة تحقيـق الاستفـادة المُثلى من إمكانات غرفة العمليات المركزية بمركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار برئاسة مجلس الوزراء طبقًا للموقف .

(المـادة الثالثة عشرة)

تُخصص الاعتمادات المالية اللازمة لتنفيذ أحكام هذا القرار ضمن موازنة مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار برئاسة مجلس الوزراء ويكون رئيس مركز المعلومات ودعم اتخاذ القرار برئاسة مجلس الوزراء هو الجهة الإدارية المختصة بالإشراف المالى على هذه الاعتمادات .

(المـادة الرابعة عشرة)

يُلغى كل ما يُخالف أحكام هذا القرار .

(المـادة الخامسة عشرة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من تاريخ صدوره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٤ ربيع الأول سنة ١٤٣٨ هـ

(الموافق ١٣ ديسمبر سنة ٢٠١٦ م) .

رئيس مجلس الوزراء

مهندس/ شريف إسماعيل